

# 48711 - حكم اشتراط عدد محدد لإقامة صلاة الجمعة - نور على

## الدرب

عبدالعزیز بن باز

---

هل هناك عدد محدد لصلاة الجمعة؟ ام انه يكفي للصلاة مهما كان عدد المصلين. في العلماء واقوال لكن اصحوها يكفي الثلاثة ثلاثة

مستوطنون احرار فاكتر صلوا الجمعة فان كانوا اقل صلى الله عنه - 00:00:00

اما الواحد والثنتين صلوا ظهرا لكن ثلاثة او اكثر المستوطنون فانهم يصلون جمعة الامام واحد والجماعة وهكذا لو كانوا اربعة او اكثر

هذا هو المختار فذهب الجماعة الى اربعة واخرون اثني عشر واخر لها بد من اربعين والصواب ان يكفي الثلاثة اقل الجمع ثلاثة

والحمد لله - 00:00:28

الحمد لله. خطيب هو الامام نعم. اذا كان المستوطنين في البلد. نعم. وهم احرار. نعم. مستوطنون. نعم الله خيرا واحسن اليكم -

00:00:51